

(قرار وزاري رقم 425 لسنة 2025)

ب شأن: تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم

1976/81

باللائحة التنفيذية لقانون المرور وتعديلاته

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم 67/1976 في شأن المرور
وتعديلاته.- وعلى القرار الوزاري رقم 81/1976 باللائحة التنفيذية لقانون
المرور وتعديلاته.- وعلى كتاب وكيل الوزارة المساعد لشئون المرور والعمليات رقم
17 المؤرخ 2/2/2025 ومرفقه.

- وبناء على عرض وكيل الوزارة.

المجامعي ميسفر عايض فر
(بإدابة أولى)تعديل البنود أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) من المادة (٨٥) من القرار
الوزاري رقم 76/81 المشار إليه لتصحيح على النحو التالي:

١- رخصة سوق خاصة:

وتصريف لقيادة السيارات الخاصة التي لا يزيد عدده راكبها عن (٧) راكب،
وسيارات النقل التي لا تزيد حمولتها عن (٢) طن، وسيارات الأجرة،
وتسرى للكويتيين ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي مدة (١٥) سنة.
ولغير الكويتيين تكون مدة (٥) سنوات.
وللمقيمين بصورة غير قانونية حسب مدة بطاقة المراجعة.

٢- رخصة سوق عامة:

- الفئة (أ): وتصريف لقيادة سيارات نقل الركاب التي يزيد عدده راكبها عن (٢٥) راكباً ، وسيارات النقل المشترك، وسيارات النقل والقطارات والمقطورات وبshire المقطورات التي تزيد حمولتها عن (٨) طن، وسيارات نقل المواد الخطرة ولتعليم قيادة المركبات.

- الفئة (ب): وتصريف لقيادة سيارات نقل الركاب التي يزيد عدده راكبها عن (٧) راكب حتى (٢٥) راكباً، وسيارات النقل المشترك ، وسيارات النقل التي تزيد حمولتها عن (٢) طن حتى (٨) طن.

وتسرى رخصة السوق العامة بفتحتها للكويتيين ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي مدة (١٥) سنة.
ولغير الكويتيين تكون مدة (٥) سنوات.

وللمقيمين بصورة غير قانونية حسب مدة بطاقة المراجعة.
ولا يجوز لمن يحمل رخصة سوق عامة فئة (ب) قيادة ما تسمح رخصة السوق العامة فئة (أ) بقيادته.

على أن تسرى رخص السوق العامة الصادرة قبل صدور هذا القرار حتى انتهاء سريان مفعولها.

٣- رخصة سوق دراجة آلية:

الفئة (أ) : وتصرف لقيادة جميع أنواع الدراجات الآلية ولتعليم قيادة الدراجات الآلية ولتعليم قيادة المركبات البرية (A.T.V).

الفئة (ب) : وتصرف لقيادة جميع أنواع الدراجات الآلية ذات الثلاث عجلات أو أكثر .

وتسرى رخصة سوق الدراجة الآلية بقائتها للكويتيين ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي لمدة (١٥) سنة .

ولغير الكويتيين تكون لمدة (٥) سنوات

ولل被捕دين بصورة غير قانونية حسب مدة بطاقة المراجعة .

ولا يجوز من يحمل رخصة سوق دراجة آلية فئة (ب) قيادة ما تسمح رخصة سوق الدراجة الآلية فئة (أ) بقيادته .

على أن تسرى رخص سوق الدراجة الآلية الصادرة قبل صدور هذا القرار حتى انتهاء سريان مفعولها .

٤- رخصة سوق إنسانية أو صناعية أو زراعية أو جرار: وتصرف لقيادة جميع أنواع المركبات الإنسانية أو الصناعية أو الزراعية أو الجرار .

وتسرى للكويتيين ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي لمدة (١٥) سنة .



ولغير الكويتيين تكون لمدة (٥) سنوات

ولل被捕دين بصورة غير قانونية حسب مدة بطاقة المراجعة .

ويجب أن يراعى في جميع أنواع رخص السوق المذكورة سابقاً ، حكم المادة رقم (٩٢) من هذا القرار .

٥- رخصة سوق ذات نشاط خاص:

وتصرف لقيادة جميع أنواع المركبات الخاصة بالأنشطة الخدمية المحددة بالرخصة ويدون فيها نوع النشاط .

وتسرى للكويتيين ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي لمدة (١٥) سنة .

ولغير الكويتيين تكون لمدة (٥) سنوات .

ولل被捕دين بصورة غير قانونية حسب مدة بطاقة المراجعة .

وتلغى هذه الرخصة عند تغيير مهنة صاحبها إلى مهنة أخرى أو إلغاء إقامته في البلاد .

ولا يجوز قيادتها في الطريق العام وفي غير الأماكن المتعلقة بالأنشطة الخدمية .

ويسرى على هذه الرخصة ما يسرى على رخص السوق الخاصة من إجراءات ورسوم .

(مادة ثانية)

على وكيل الوزارة تفيد هذا القرار، وي العمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية

فهد يوسف سعود الصباح

صدر في: ٩ رمضان ١٤٤٦هـ

الموافق: ٩ مارس ٢٠٢٥م